مقابلة النصف العرب لا يجوز قال الشاعر

ضربوا بنيهم وشدوا ازرهم ... بحنين حين تواكل الابطال

فترك صرف حنين وهو منصرف وقال الاخر

طلب الارزاق بالكتاب اذهوت ... بشبيب غايلة التغور غدور

فترك صرف شبيب وهو منصرف وقال اخر

انا ابو دهبل وهب لوهب ... من جمح والعز فيهم والنسب

فترك صرف دهبل وهو منصرف الى غير ذلك من الابيات التي نقلت عن العرب في ترك الصرف على انه جايز والجواب ان يتكلم عليه بما يسلم الاعتراضات على النقل وبين ان ما توهمه معارضا ليس كذلك والثاني فساد الوضع وهو ان يعلق على العلة ضد المقتضي مثل ان يقول الكوفي انما جاز التعجب من السواد والبياض دون ساير الالوان لانهما اصلا الالوان فيقول له البصري قد علقت على العلة ضد المقتضي لان التعجب انما امتنع من ساير الالوان للزومها المحل وهذا المعنى في الاصل ابلغ منه في الفرع فاذا لم يجز مما كان فرعا لملازمته المحل فلان لا يجوز مما كان اصلا وهو ملازم للمحل كان ذلك من طريق الاولى والجواب ان نبين عدم الضد به او نسلم له ذلك ونبين انه يقتضي ما ذكرنا ايضا وجه اخر والثالث القول بالموجب وهو ان يسلم للمستدل ما اتخذه موجبا للعلة مع اشتباقا الخلاف ومتى توجه كان المستدل منقطعا فان توجه في بعض الصور مع عموم العلة لم يعد منقطعا وذلك مثل ان يستدل البصري على جواز تقديم الحال على العامل في الحال اذا كان العامل فيها فعلا متصرفا فانها تجوز اجماعا جاز يد فيقول جواز تقديم معمول الفعل المتصرف ثابت في غير الحال فكذلك في الحال فيقول له الكوفي انا اقول بموجبه فان الحال يجوز تقديمها عندي اذا كان ذو الحال مضمرا والجواب ان نقدر العلة على وجه لا يمكنه ان يقول بالموجب بان يقول علقت بها ما وقع الخلاف فيه وعرفته بالالف واللام فتناوله والصف

اليه

اليه وله ان يقول هذا قول بموجب العلة في بعض الصور مع عموم العلة في جميع الصور فلا يكون قولا بموجبها والرابع المنع للعلة وقد يكون في الاصل والفرع فاما المنع في الاصل مثل ان يقول البصري انما ارتفع الفعل المضارع لقيامه مقام الاسم وهو عامل معنوي فاشبه الابتداء في الاسم المبتدا والابتداء يوجب الرفع فكذلك ما اشبهه فيقول له الكوفي لا اسلم ان الابتداء يوجب الرفع في الاسم المبتدا والمنع في الفرع مثل ان يقول البصري الدليل على ان فعل الامر مبني ان ادراك وتراك ونزال وما اشبه ذلك من اسماء الافعال مبنية لقيامها مقامه ولولا ان مبني والا لما بني ما قام مقامه فيقول له الكوفي لا اسلم ان ادراك وتراك انما بني لقيامه مقام فعل الامر انما بني لتضمنه لام الامر والجواب عن منع العلة ان يدل على وجودها في الاصل او الفرع بما يظهر فساد المنع والخامس المطالبة بتصحيح العلة والجواب ان يدل على تاثيرها بالتاثير وشهادة الاصول واما التاثير مثل ان يقول انما بنيت قبل لانها قطعت عن الاضافة فيقول واما الدليل على صحة هذه العلة التاثير وهو وجود البناء لوجود هذه العلة وعدمه لعدمها الا ترى ان قبل قبل انقطاعه عن الاضافة كان معربا فلما انقطع عن الاضافة صار مبنيا ثم لو اعدنا الاضافة لعاد معربا ولو اقتطعناه عن الاضافة لعاد مبنيا كما قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه واما شهادة الاصول مثل ان يقول انما بنيت كيف واين ومتى لتضمنها معنى الحرف فيقول ومعنى ما الدليل على صحة هذه العلة فيقول الدليل على صحة هذه العلة ان الاصول تشهد وتدل على ان كل اسم تضمن معنى الحرف وجب ان يكون مبنيا والسادس النقض وهو وجود العلة واحكم على مذهب مرا يرى تخصيص العلة وذلك ان يقول انما بنيت جذام وقطام ورقاش لاجتماع ثلث علل وهي التعريف والتانيث والعدل عن حاذمة وقاطمة ورقاش لاجتماع ثلث علل وهي التعريف والتانيث والعدل عن حاذمة

Columbia University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)